

شکوی للاجراءات الخاصة في الأمم المتحدة بشأن ظروف التعذيب والاعتقال التعسفي والإخفاء القسري في رأس العين وعفرين وتل أبيض

القامشلي - سوريا، ١٦ سبتمبر ٢٠٢٣

شکوی مقدمة إلى:

المقرر الخاص المعنى بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

المقرر الخاص المعنى بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً

المقرر الخاص المعنى بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية

المقرر الخاص المعنى بقضايا الأقليات

المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً

المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان للمهاجرين

الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي

الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي

أصحاب المعالي والسعادة:

ننشرف بمخاطبتكم بصفتنا منظمات مجتمع مدني مستقلة وغير ربحية وغير حكومية في سوريا لنوجه انتباهم العاجل إلى انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في المناطق الخاضعة لسيطرة فصائل "الجيش الوطني" المدعوم من تركيا في رأس العين بالحسكة وتل أبيض في الرقة وعفرين بريف حلب الشمالي والتي سيطرت عليها بعد الاجتياح التركي لتلك المناطق في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ وتسبيبتهما بتهجير أكثر من ٧٠٠ ألف شخص قسراً. منذ سيطرة فصائل "الجيش الوطني" على هذه المناطق اعتقلت السكان الأصليين تعسفياً وأخفت المئات منهم قسراً كما استولت على ممتلكاتهم وقتلتهم بطرق خارج نطاق القضاء. تتطوي هذه القضية على انتهاك العديد من الالتزامات التعهدية الفردية والجماعية والمحلية والمتداخلة في مجال حقوق الإنسان للدول المعنية، وهي سوريا وتركيا خاصة، إذ تعمل تركيا كقوة احتلال في أجزاء من شمال شرقي سوريا وتندعم فصائل "الجيش الوطني" سياسياً وعسكرياً، حتى أنها غالباً ما تكون مشرفة أو مشاركة في الانتهاكات التي ترتكب بحق السكان.^١

ملخص

منذ أن فرضت فصائل "الجيش الوطني" الموالية لتركيا سيطرتها على مناطق في شمالي سوريا ابتداء من عملية "درع الفرات" عام ٢٠١٦ والتي سيطرت فيها على جزء من ريف حلب الشمالي تليها منطقة عفرين عام ٢٠١٨ ورأس العين وتل أبيض عام ٢٠١٩، اعتمدت الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والتعذيب أسلوباً لترهيب السكان وفرض سيطرتها بالقوة، وفي جميع الحالات التي تم توثيقها، جميع الأشخاص الذين تم اعتقالهم لم تصدر أي مذكرة اعتقال بحقهم ولم يتم محاكمتهم، كما أنه غالباً ما تم ابتزاز عائلاتهم والمراهنة على مصير هؤلاء الأشخاص مقابل مبالغ مالية للإفراج عنهم، عوضاً عن أن الكثير منهم طيلة فترة الاعتقال، يتعرضون للتعذيب الجنسي والجسدي والتعنيف.

توجد في رأس العين وتل أبيض وعفرين عشرات السجون العلنية والسرية استطعنا الوصول لإحداثيات ٢٧ منها، كما أن كل فصيل، والبالغ عددهم أكثر من ٤ فصيل، يملك على الأقل سجينين، يتعرضون للمعتقلون والمحتجزون قسرياً في تلك السجون لأشكال مريرة من التعذيب والتعنيف الجسدي واللفظي، كما يتعرضون للمعاملة اللاإنسانية والمهينة، إذ يتم تجويعهم وحرمانهم من حقهم في الرعاية الصحية الازمة، ويعذبون من التواصل مع عائلاتهم، ومن حقهم الدفاع القانوني. وانتهكت الفصائل حق المعتقلين في الحياة، وتسبيبتهما بمقتل المئات منهم تحت التعذيب أو رميًّا بالرصاص^٢، ويتم تنفيذ عمليات التعذيب والتعنيف داخل هذه السجون

^١ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ، التحديث السريع رقم: ٦: الأثر الإنساني للعملية العسكرية في شمال شرق سوريا اعتباراً من ١١ أكتوبر / تشرين الأول ٢٠١٩

[arab-republic/syria-flash-update-6-humanitarian-impact-military-operation-north](https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/syria-flash-update-6-humanitarian-impact-military-operation-north)

^٢ نورث برس قسم الرصد والتوثيق: Atrocities committed by SNA in Turkish-occupied areas in north Syria

[/https://npasyria.com/en/102327](https://npasyria.com/en/102327)

بأوامر ينفرد بإعطائها قادة الفصائل، وتنفذ بدون أدنى تدابير مقونة للمحاسبة والمسائلة المسلكية ومن هذه المعتقلات والتي تم مقابلة ناجين منها، سجون تديرها (الشرطة المدنية، الشرطة العسكرية، الجبهة الشامية، فيلق الرحمن، لواء المعتصم، فصيل سليمان شاه، فرقة الحمزات، جيش الشرقية، السلطان مراد أحرار الشام، أحرار الشرقية، محمد الفاتح).

والجدير بالذكر، أن معظم السجون الخاضعة لسيطرة فصائل الجيش الوطني تدار من قبل الاستخبارات التركية، إذ ترسل ملفات المعتقلين لتركيا وتم دراسة أوضاعهم الأمنية ليتم نقل بعضهم إلى أراضيها بطرق غير شرعية^٣، أما الآخرين فتعاد ملفاتهم ولكن يخضعون حينها لابتزاز الفصائل ومقاييساتهم من أجل تحصيل فدية من ذوي المعتقلين، كما يوجد عدد كبير من المعتقلين غير مسجلين في سجلات الاعتقال وتستخدمهم الفصائل من أجل تحصيل الأموال وهؤلاء الأشخاص غالباً ما يكونوا طالبي لجوء غير شرعيين وتم اعتقالهم أثناء محاولتهم عبور الحدود السورية التركية في طريق الهجرة بحثاً عن حياة أفضل، وتعرض الكثير منهم أثناء توقيفهم للتعذيب والسبح والاغتصاب والتحرش الجنسي.

وقد وثق قسم الرصد والتوثيق في نورث برس، قصص أكثر من ١٤ شخصاً تعرضوا للاعتقال والتعذيب بالإضافة إلى ذوي أشخاص قتلوا تحت التعذيب والحرمان من الرعاية الصحية، كما أنه تم مقابلة أشخاص كانوا ذاهبين إلى تلك المناطق الحدودية للدخول إلى تركيا والهجرة إلى أوروبا وأجبروا تحت قوة السلاح على القول بأنهم قدموا إلى هذه المناطق لتنفيذ تغييرات وتم تصوير اعترافاتهم وابتزازهم بها لاحقاً^٤.

إن عملية الاعتقال التعسفية والتعذيب والإخفاء القسري مستمرة منذ بدء هذه القوات فرض سيطرتها على أجزاء من سوريا، وأكد على ذلك تقرير نشرته لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا شدد على أن هذه الفصائل ارتكبت جرائم حرب تتمثل في التعذيب والمعاملة القاسية واحتجاز الرهائن والاغتصاب والعنف الجنسي، فضلاً عن أعمال ترقى إلى مستوى الاختفاء القسري وذلك بحسب ما وثقته اللجنة منذ عام ٢٠٢٥.

وبالحديث عن سياق الإخفاء القسري، تعمد فصائل الجيش الموالية لتركيا إلى إخفاء المعتقلين في سجونها قسراً وفي ظروفٍ لا إنسانية، ولا سيما في عفرين ورأس العين وتل أبيض، إذ إن نسبة ٧٦٪ من المعتقلين في سجون هذه الفصائل يتعرضون للإخفاء القسري، ويحرمون من حرية التوابل مع عائلاتهم ومن حق الدفاع عن أنفسهم قانونياً،

^٣ الاستخبارات التركية تنقل معتقلين سوريين إلى سجون على أراضيها - نورث برس: <https://npasyria.com/164512>

^٤ تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا: <https://daccess-ods.un.org/access.nsf/Get?OpenAgent&DS=A/HRC/54/58&Lang=E> /<https://npasyria.com/164512>

^٥ لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن سوريا: "لا نهاية في الأفق": التعذيب وسوء المعاملة في الجمهورية العربية السورية <https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/hrbodies/hrcouncil/coisyria/A-HRC-53-CRP5-Syria-Torture.pdf>

ويتعرّض المختفي بلا شك لشّتى ضروب التعذيب والانتهاكات الجسيمة، ودون الكشف عن مصيرهم لأحبائهم، بالرغم من محاولاتٍ محفوفة بمخاطر السؤال عن المختفي، يقوم ذوي المعتقلين دفع مبالغ مالية طائلة مقابل الحصول على معلومات عن أماكن تواجدهم إن كانوا على قيد الحياة أو التحقق من وفاتهم، حتى أنه في الكثير من الأحيان يتم تهديد ذوي المختفين بالاعتقال عند طلبهم الكشف عن مصير أفرادهم المختفين، وكما أن عملية البحث غالباً تكون دون جدوى إذ تذكر الفصائل وجودهم بعهدهما مع نفي مسؤوليتها عن إخفاءهم، بغية تحقيق المزيد من المكاسب المالية، دون أدنى مراعاة للمعاناة المفرطة التي تحلّ بذوي المختفين وهم يعانون من آلم الانتظار ولا يعلمون مصير أفرادهم الذين أخفي أثراً لهم.^٦

تداعياتها على حقوق الإنسان

تواصل فصائل الجيش الوطني انتهاكها الصارخ للقانون الدولي وحقوق الإنسان من خلال ممارسات عشوائية عدائية بحق السكان وعلى وجه الخصوص الأقليات، إذ بلغ عدد الأشخاص الذين اعتقلتهم منذ بداية العام ٢٠٢٣ الجاري، ٨٧٦ شخصاً أفرج عن ١٩٢ شخصاً فقط أما الآخرين لايزالون في عداد المفقودين وي تعرضون لأنواع مختلفة من التعذيب منها الشبح والدولاب والصعق بالكهرباء بالإضافة للضرب بأدوات حادة وثقيلة، كما يحرمون من حقهم في الغذاء والرعاية الصحية وفي معظم هذه السجون يجبر الشخص أن يكمّل يومه بقارب مياه صغيرة، كما يمنع المرضى من تناول أدويتهم، وهو سلوك قد يرقى إلى مستوى جريمة حرب تتمثل في التسبب عمداً في معاناة كبيرة وإلحاق أضرار جسيمة بالمرضى أو الصحة العامة، مما يؤدي إلى مسؤولية جنائية فردية وجماعية.^٧

كما أن الفصائل استهدفت بشكل منهج للسكان وطالبي اللجوء إلى تركيا من الكرد الأصليين في المنطقة وغيرهم من الأقليات العرقية كالإيزيديين والجركس وغيرهم دون التمييز بين الجنس والอายุ، إذ كان بينهم نساء وأطفال، وتعذبهم وتنقلهم بتهمة أنهم ينتمون إلى قوات سوريا الديمقراطية أو الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا، وتحررهم من حقوقهم الإنسانية الأساسية بالإضافة إلى حقوقهم المدنية والسياسية وفي الكثير من الأحيان تقوم تركيا بنقل هؤلاء الأشخاص الذين تم اعتقالهم من قبل الجيش الوطني بطرق غير شرعية إلى أراضيها وتخفيهم قسراً هناك، وتنزعهم من التواصل مع عائلاتهم أو طلب محامٍ للدفاع عن حقوقهم.^٨

^٦ نورث برس قسم الرصد والتوثيق: <https://npasyria.com/en/103660> Victims of enforced disappearance in Syria have no trace

^٧ رابطة تأزر للضحايا: غصن الزيتون: توثيق ٦٣٣ حالة اعتقال في منطقة عفرين خلال عام ٢٠٢٢ على <https://hevdesti.org/ar/documentation-arrests-in-2022-ar>

^٨ منظمة حقوق الإنسان في عفرين، ومنظمة سوريون من أجل الحقيقة والعدال: الاحتجاز التعسفي والتعذيب سياسة اضطهاد ممنهجة في شمال غرب سوريا [https://stj-sy.org/ar/%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b9%d8%b3%d9%81%d9%8a-](https://stj-sy.org/ar/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%ad%d8%aa%d8%ac%d8%a7%d8%b2-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d8%b9%d8%b3%d9%81%d9%8a-)

كما أن ممارسات الاعتقال والتعذيب المنهجية التي تم ارتكابها بحق السكان دفعتهم للنزوح القسري ويعانون أشد المعاناة للحصول على السكن اللائق والوصول للمياه الآمنة، واضطر معظم السكان إلى اللجوء للمخيمات مثل مخيم واسوكياني وسري كانيه "الطلائع" في مدينة الحسكة، حيث يعيشون وسط ضعف في المساعدات الإغاثية المقدمة لهم بالإضافة إلى عدم وصول القدر الكافي من المياه لهم بسبب حبس تركيا المياه عن شمال شرقي سوريا عبر إنشاء السدود وتحكمها مع فصائل الجيش الوطني في مياه محطة علوك.^٩

الضحايا المزعمون

قابل قسم الرصد والتوثيق في نورث برس ١٤ شخصاً من الذين تعرضوا للتعنيف والتعذيب داخل سجون فصائل الجيش الوطني و ذوي الأشخاص الذين راحوا ضحايا داخل السجون أو أخروا قسراً، وفي ما يلي روایات بعض الضحايا.

الضحية ١

يقول أخ الشاب "المدة خمسة أيام متواصلة تعرض أخي الذي يعاني من مرض السكري للسبح (التعليق من يديه بالسقف)، وللتعذيب المستمر لمدة ثمانية أشهر في أحد سجون السلطان مراد السورية في سري كانيه، بعد فقدان أثره كل هذه المدة وجدوه مرمياً وفاقداً للوعي، توفي أخي كريم بسبب التعذيب وسوء المعاملة ولأنهم منعوا عنه أدويته".

اعتقل الشاب من قبل فصيل السلطان مراد من منزله وأمام زوجته وأطفاله في صيف ٢٠٢٢ بعد أن رفض بيع أرضه لأحد القادة الأمنيين في الفصيل، لكن التهمة كانت تهريب عناصر من قوات سوريا الديمقراطية نحو تركيا.

يضيف الأخ: "قبل وفاته أخبرنا أخي كيف عذبوه، علقوه من يديه إلى السقف بجزير معدني وانهال عليه عدد من العناصر بالضرب، بقي معلقاً لخمسة أيام انزلوه خلالها مرتين فقط، كما كانوا قد منعوا عنه الدواء".

"كان جسد أخي مليئاً بالجروح العميقة وندوب التعذيب، عوضاً عن أنه كان قد فقد الشعور بإحدى يديه نتيجة التعذيب والصعق بالكهرباء، وكان طعامه عبارة عن رغيف خبز كل ٢٤ ساعة أو أكثر".

<https://npasyria.com/en/102869> North Press, HIC-HLRN appeal to UN about water crisis in NE Syria^٩

بعد مرور ثمانية أشهر وجدت أحد الفصائل بريف سري كانيه، الشاب مرمياً على الطريق في أحد المناطق القريبة من المدينة، "أسعنناه إلى المشفى كان في حالة دامية مخيفة، بعد أشهر على بقائه في المشفى، فارق الحياة بسبب تلف في بعض أعضائه الحيوية جراء نوبات السكري المتتالية وعدم تناوله للأدوية إضافة لسوء تغذية حاد، ورغم أن الفصيل أخبرنا أنهم يجرؤون التحقيقات فيما يتعلق بقضية أخي، إلا أنه تم تسجيلها ضد مجهولين وأغلق ملفه".

بالرغم من أن الاحتجاز كان تعسفاً وتعرض فيه الشاب للتعذيب الجسدي والنفسي وحرم من الرعاية الصحية والمحاكمة العادلة، إلا أنه لم يتم التحقيق في القضية ولم يخضع الأشخاص الذين عذبوه لمسائلة بالرغم من أنهم "كانوا معروفين"، بحسب الأخ.

الضحية ٢

ولا يختلف الوضع في تل أبيض عن سابقتها، فالسيطر واحد بالرغم من تغيير أسماء الفصائل. في كانون الثاني/يناير من عام ٢٠٢٣ بمدينة تل أبيض، اعتقل فصيل الجبهة الشامية شاباً بعد أن تم ترحيله قسراً من تركيا بأيام.

وتقول إيمان عبد العزيز الأربعينية، وهي أم الشاب "كنا سوية، فجأة وجدت مسلحين حولنا اعتقلوا ابني من وسط المدينة بعد ترحيله من تركيا بعده أيام، بحجة أن هناك شبكات أمنية حوله، ليردني بعدها بيومين اتصال يطلبون مني ١٠ ألف دولار خلال ٤٨ ساعة لإطلاق سراحه، وقالوا لي إن تهمته جاهزة وهي أنه يعمل لصالح قوات سوريا الديمقراطية، وهددوني أنه في حال لم أعطهم المبلغ سيسلمونه إلى الاستخبارات التركية. جعلوني أسمع صوته وهو يصرخ تحت التعذيب".

حاولت السيدة الاستعانة بجهة رسمية لمساعدتها في إيجاد ابنها وإخلاء سبيله، إلا أن جهودها بائت بالفشل، ليرفع الفصيل المبلغ إلى ١٥ ألف دولار بعد علمهم بالأمر.

لم تستطع السيدة تأمين سوى ٦ آلاف دولار قبل الفصيل إطلاق سراح ابنها، واستدعوها إلى منطقة نائية، لتجد ابنها هزيل الجسم وبثياب مقطوعة.

تضيف السيدة: "عذبوه بشكل لا إنساني، إضافة للصعق بالكهرباء وضربه على أعضائه التناسلية، وإطفاء السجائر في جسده، كانوا يعطونه شراباً مدرّاً للبول ويربطون عضوه التناسلي، كان قد كسرت أسنانه بسبب العنف الذي مارسوه عليه"، ترك الشاب والدته ومنزله وفر من المدينة عن طريق التهريب قاصداً مدينة الرقة.

الضحية ٣

"الجميع عبروا، أما أنا اعتقلت لم أستطع العبور لأنني كردي"، في سجن الشرطة المدنية بسري كانيه في آب/أغسطس ٢٠٢١، في غرفة قبو تحت الدرج حيث لا مجال للضوء أو الهواء، سجن رامي حسن العشريني لوحده بعد أن اعتقله الفصيل من بين عشرة أشخاص آخرين أثناء محاولتهم عبور الحدود السورية التركية بطريقة غير شرعية.

وعلماً مر به في السجن قال: "تعرضت لكافة أنواع التعذيب الجسدي والنفسي".

ويضيف: "في أول لحظات اعتقالي وبعد محاولة هروب فاشلة، رُبطت يداي خلف ظهري بـ كلبسة بلاستيكية وأغمضت عيني، وقال أحدهم خذوه إلى سجن المدنية، حينها تحطم نفسيتي وفقدت الأمل بالعيش". قبل أن يخرج الشاب في رحلة لجوئه غير الشرعية، كان أصدقائه قد حذروه من فرع الشرطة المدنية ووصفوه بـ "أوسخ فرع" في إشارة منهم لأكثر الأفرع ارتکاباً للانتهاكات من تعنيف وتعذيب.

خضع الشاب ثلاث مرات للتحقيق خلال الأيام الثمانية التي اعتقل فيها، تعرض حينها للتعذيب والتعنيف اللفظي والجسدي، "عند وصولي للسجن استجوبت عن الكثير من التفاصيل مثل سبب مجئي وإلى أين كنت سأذهب ومن أنا ومن عائلتي وعن انتهائي السياسي والعسكري؟ وأخيراً سألوني أين كنت ستتجه نفسك؟ انصدمت وبذلت الدفاع عن نفسي والتوضيح بأن سبب قدومي الوحيد هو رغبتي بالعبور إلى تركيا ومنها إلى أوروبا".

في كل مرة كان يستجوب فيها كان يجبر بأن يجثوا على ركبتيه ببديه المكبلتين وعينيه المغمضتين تحت تهديد بأنه يجب أن لا يقع أو ينهار وفي كل مرة كان ينهار فيها يجلسه مجدداً. زفي كل مرة كان يتعرض للضرب بقضيب خشبي مستدير على ظهره وعظامه، بالإضافة إلى الصفع والضرب في محاولة من عناصر الفصيل لإجباره على الاعتراف بأنه قدم إلى المدينة لينفذ تغيراً.

وأشار العشريني، "في أحد التحقيقات أغمضوا عيني ووجهوا ضوءاً قوياً بشكل مباشر على وجهي ليتأكدوا أني لا أرى، اعتقد أن التحقيق حضره شخص مهم لأنني كنت أسمع صوت الأوراق، كان هناك أحد يكتب إفادتي، وطلباً مني أن أعطي أسماء الذين دفعوني للقدوم إلى المدينة، في حين كنت لا أزال أوضح لهم أنني مدني وطالب لجوء وليس لي أي انتتماءات سياسية أو عسكرية. ساوموني على حريري".

بعد أن تأكدوا أن الشاب مدني لا يتبع لأي جهة عسكرية "بدأوا باتباع أسلوب العنف النفسي معه، "سمعتم كانوا يقولون إذا لم يتكلم بشيء مفيد أقتلوه"، وبعدها بدقائق أطلقوا النار من المسدس اعتقاداً أنها أصابتني انهارت حينها لكن بعد دقائق أدركت أنها كانت في الهواء".

وأضاف: "كانوا كل ثمانية ساعات يسمحون لنا مرة واحدة بالخروج إلى الحمامات، وكانوا قد هددوني في حال لم أصمد لوقتها"، وتوقف لبرهة عن الكلام ثم قال: "لا أستطيع التعبير... كان تهديداً بشعاً، لذا امتنعت عن شرب الماء خوفاً من أن ينفذوا تهديدهم، أما بالنسبة للطعام، جلبوا لنا الطعام ثلاث مرات، خلال الأيام الثمانية، والماء كل يوم كانت لنا قارورة صغيرة منه"، يقول الشاب.

في ذلك القبو المعتم الهدى بعد اعتقاله بعده أيام، كسر الصمت الذي عَمَّ الأرجاء بأصوات أقدام ثم باب فتح، يقول رامي: "جلبوا شخصاً إلى الغرفة المجاورة كانوا يضربونه بقسيب حديد وكان صوت صراخه يعلو في أرجاء المكان وهم يضربوه ويسألونه كنت تعمل مع الخنازير إذاً، وفجأة انقطع صوت الضرب والصراخ بعدها سمعت صوت سحبه، كانوا يسحبونه على الأرض وكأنه كيس خيش أعتقد أنهم قتلواه".

أجبرت الفصائل الشاب خلال فترة اعتقاله على تناول نوع من الحبوب لم يستطع معرفتها، وبعدها بقي لمدة تتجاوز الـ ٢٤ ساعة من دون ماء أو طعام ومنع من الخروج إلى الحمام بسبب انشغال عناصر الفصيل باشتباك حصل بالقرب من السجن، ونتيجة للضرب والتعذيب انهار الشاب وقد الوعي ليستيقظ بعدها على سطل من الماء سكبه أحد العناصر عليه وخرج، ليسمع صوت أحدهم يقول: "هذه وصفوه"، "رأودني شعور الراحة فالموت أفضل من هذا العذاب".

خرج الشاب من السجن وأدخلوه إلى سيارة، بعد دقائق أنزله العنصر وأجبره على أن يجثوا على ركبتيه، ليفك بعدها يده وعينيه وألقى به في حفرة عميقه، لايزال إلى الآن يستغرب كيف أنه في ذاك الوضع الدامي والمأساوي أستطاع الخروج منها وسار لمائات الأمتار ليعود إلى منزله في ريف الحسكة.

في ختام حديثه يقول الشاب: "كنت فاقداً للأمل بالعيش. اعتقدت أنها آخر لحظاتي، لكنني نجوت".

ملاحظة: الأسماء مستعارة والأشخاص موجودين في حال الحاجة للإدلاء بشهادتهم.

الإطار القانوني

لم يتم إلى الآن إصدار قرار من مجلس الأمن أو من الجمعية العامة للأمم المتحدة يشير بلغة واضحة إلى التدخل للدولة التركية في نظم الحريات العامة المرعية في المناطق المحكومة من قبل فصائل الجيش الوطني في الشمال السوري والتي تتلقى دعماً تركياً مباشراً ولم يتم تقييم مدى الانتهاكات الحاصلة هناك والتي ترقى لجرائم ضد الإنسانية وفق المادة ٨٧ و ٨٥ من نظام

روما المؤسس لمحكمة الجنائيات الدولية. علماً أن تركيا طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي تنص المادة ٢ الفقرة ١ منه على "تعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي وغير السياسي أو الأصل القومي"، لكن الدولة التركية تعتبر التوأجد التاريخي للكرد على تخوم حدودها تقوياً لأنها الداخلي وتبيح لمجرد ذلك توقيف الشبان الكرد وتعريضهم لأقصى ضروب العقوبة والمعاملة القاسية والمهينة وتحتجزهم دون مذكرات توقيف ولا تحاسب الكتائب والفصائل في مدن رأس العين وتل أبيض وعفرين على ممارسة العنف الجسدي والنفسي عليهم بل وشاركت في الكثير من الأحيان بالانتهاكات.

وفق شهادات ناجين وناجيات من معتقلات الفصائل المتعددة الكيانات، فإن المحتجزين والمعتقلين والمحكومين يعاملون معاملة مهينة وي تعرضون لأنواع مختلفة من التعذيب أحياناً بسبب الاختلاف السياسي أو القومي. وقد نصت الفقرة ٢ من المادة ٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب بكل ضروبه، والتي دخلت حيز التنفيذ عام ١٩٨٧ على "عدم جواز التذرع بأي ظروف استثنائية أياً كانت سواء كانت حالة حرب أو تهديد بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي كمبرر للعنف".

يتبع الحرمان من الحرية في جريمة الاختفاء القسري، الحرمان من حقوق أخرى كالحق في الحياة الذي نصت عليه المادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦ والحق في الحياة الأسرية المادة ١٧، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة والعقوبة القاسية والمعيبة والحاطة بالكرامة المادة ٧ و ١٠، والحق في الاعتراف بالشخصية القانونية المادة ١٦، والحق في الحرية والأمن وعدم الاعتقال التعسفي المادة ٩، ويعتبر الإخفاء القسري من أشنع الجرائم، سواء ارتكب من قبل جماعات أو من قبل نظام حاكم، وقد جاء الإعلان العالمي لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري بموجب قرار الجمعية العامة ٤٧/١٣٣ المؤرخ في ١٨ ديسمبر ١٩٩٢، رصينا جاماً لكل الظروف التي قد تكتنف جريمة الإخفاء القسري سواء لناشطين حقوقين أو مدنيين عزل أو عسكريين، وتم اعتبارها جريمة مستمرة وفق المادة ١٧ من الإعلان الذي نص على "تعتبر هذه الجريمة مستمرة باستمرار مرتكبيها في التكتم على مصير الضحية ومكان إخفائها ومادامت هذه الواقعة قد ظلت بدون توضيح" وحضر الإعلان تورط أي دولة بأي شكل في جرائم الاختفاء القسري وفق ما جاء في الفقرة ١ من المادة الثانية منه، وقد تواردت أنباء عن قيام تركيا الداعمة للجماعات المسلحة في رأس العين وتل أبيض وعفرين، بنقل الكثير من الموقوفين والمعتقلين إلى أراضيها لتتم محاكمتهم هناك، وذلك ما تم نبذه ومنعه وفق الفقرة ١ من المادة ٨ من الإعلان المذكور حيث "لا يجوز لأي دولة أن تطرد أو تعيد أو تسلم أي شخص إلى أي دولة أخرى إذا قامت أسباب

جدية تدعوا إلى الاعتقاد بأنه سيتعرض عندئذ لخطر الاختفاء القسري"، وإلى اليوم تتلقى نداءات من الأهالي وعائلات المختفين قسراً السوريين بتوارد أبنائهم في سجون ومعقلات تركية يجهلون مواقعها.

لعل الكشف عن مصير المختفين قسراً يعتبر إظهاراً لمدى تقييد أطراف النزاع بالمعاملة الإنسانية والحماية وظروف الاحتجاز الآمنة التي دعت المادة ٥ من البروتوكول الإضافي الثاني لعام ١٩٧٧ لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ لضرورة توافرها في النزاعات المسلحة غير الدولية.

الوسائل الحاكمة في مدن رأس العين وتل أبيض وعفرين، تقوم بالكثير من الاعتقالات كجزء من الأعمال العدائية الترهيبية دون أي رقابة دولية أو تمنع المجنى عليه بالإنصاف القانوني، وقد فرضت المادة المشتركة ٣ من اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وكذلك البروتوكول الإضافي الثاني، العديد من الضمانات القضائية على أطراف النزاع "حيث يتم تأمين محكمة عادلة للمحتجزين فتحظر المادة ٣ إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محكمة عادلة أمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً تケف جميع الضمانات القضائية الازمة في نظر الشعوب المتقدنة" وتلتها المادة ٦ من البروتوكول نفسه التي استعرضت أهم ضمانات المحاكمات العادلة في الجرائم الجنائية المرتبطة بالنزاعات المسلحة.

وقدت تركيا على الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية المقررة عام ١٩٨٤ وبموجب هذه الاتفاقية يجوز المحاكمة المتورطين بمجرد تواجدهم داخل حدود دولة عضو في الاتفاقية، والمعلوم أن قيادات الوسائل الحاكمة التي ارتكبت جرائم من قبيل الإعدام على الهوية والاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري والجلد وبقية ضروب التعذيب يتلقون على الدوام بين الحدود السورية التركية. كما أن الدولة التركية وقعت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٩ والاتفاقية الأوروبية لمناهضة التعذيب لعام ١٩٨٩، لكنها تتنصل من تطبيق بنودها حين يتعلق الأمر بالمكون الكردي في المدن السورية المحكومة من وسائل تتبع لها والتي شهدت العديد من جرائم التعذيب والاختفاء القسري.

ومن الواضح أن أحد أركان جريمة الإخفاء القسري قد تكون قتل الضحية وإخفاء جثتها، وقد دعا القرار ٤٣/١٧٣ المؤرخ في ٩ ديسمبر لعام ١٩٨٨ إلى ضرورة "النقيض بالمبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة، الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٦٥ المؤرخ في ٢٤ مايو لعام ١٩٨٩ والتي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٤/١٦٢ المؤرخ في ١٥ ديسمبر ١٩٨٩".

تطال النتيجة في جريمة الاختفاء القسري عائلة المختفي إذ تحرم مادياً من عوائد العمل الذي كان يقوم به المختفي لإعالة أسرته وقد تضطر لبيع أغراضها المنقوله وغير المنقوله لدفع الأموال للسماسرة والوسطاء للكشف عن مصير ذويها المختفي، أما معنواها فتعانى عائلة المختفي من ألم فقدان والحرمان العاطفي والقلق ومن حق العيش بكرامة ووئام بشمل واحد، وتلك من جملة حقوق الإنسان الأساسية المصادنة في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، كما جاء النص على ذلك بوضوح في الفقرة ٢ من المادة الأولى من الإعلان العالمي لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري "إن عمل الاختفاء القسري يحرم الشخص الذي يتعرض له من حماية القانون وينزل به وبأسرته عذاباً شديداً".

لم يتم إلى الآن دخول أية بعثات تقصي حقائق أو لجان دولية أممية حقوقية للكشف عن واقع المعتقلات في مناطق شمال شرق سوريا وكانت المادة ٣ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب المقررة في الدورة ٥٧ في ١٨ يناير عام ٢٠٠٢، قد أكدت على ضرورة تواجد هيئة زائرة تراقب ما يجري من ممارسات كالتعذيب بمختلف ضروبها من معاملة وعقوبة قاسية، لكن لم تحاول أي دولة عضو في الاتفاقية مجرد البحث والتحري فعلياً على الأرض عن مصيرآلاف المفقودين.

التوصيات

نشعر بالقلق من الانتهاكات المستمرة لحقوق المعتقلين تعسفاً والمحتجزين والمخفين قسراً في سجون الجيش الوطني بمن فيهم طالبي اللجوء غير الشرعيين الذين يعبرون مناطق سيطرتهم للوصول إلى تركيا، وتأثر هذه الممارسات على حياةآلاف الأشخاص من المعتقلين وذويهم، ويرتبط هذا الحرمان المتعمد من حق الإنسان في الحياة والحرية والعدالة بانتهاكات حقوق الإنسان الأخرى مثل أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة والغذاء والسكن اللائق.

يجب أن يشمل أي علاج المجتمعات المحلية ونظمات المجتمع المدني في المشاورات أو السياسات المتعلقة بحل هذه القضية، بالإضافة إلى دعم لمجموعات الضحايا والدعوة لقضيتهم والمساعدة في إنصافهم وعائلاتهم، والبحث عن الفرص للتوفيق بين المجتمعات المعادية للتوصل إلى حلول مشتركة للمشاكل التي تؤثر على حياة المدنيين، ولا سيما المشاكل العابرة للحدود، بدعم من الأمم المتحدة أو المنظمات الدولية الأخرى.

التوصيات الواردة أدناه شارك في كتابتها أكثر من ٤٠ شخصاً من المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني والمنظمات غير الحكومية ومن سكان المناطق المذكورة.

ندعو الجهات المسؤولة بما في ذلك فصائل الجيش الوطني السوري والحكومة التركية إلى:

- يجب على فصائل الجيش الوطني وقف التعذيب والاعتقال التعسفي فوراً، كما ينبغي أن تاحترم حقوق المعتقلين وتوفير الرعاية الصحية والظروف الإنسانية اللائقة داخل السجون.
- يجب على الفصائل التوقف عن استهداف الأقليات العرقية والمدنيين، وضمان حمايتهم واحترام حقوقهم الإنسانية. يجب أن تتخذ الإجراءات الازمة لمنع أي انتهاكات ضد هؤلاء الأشخاص.
- ضمان وصول اللجنة الدولية للصليب الأحمر والعاملين في مجال حقوق الإنسان إلى مراكز الاحتجاز في مناطق النزاع لفحص الأوضاع والحقوق الأساسية للمحتجزين، والتحقق من توافقها مع المواثيق والقوانين الدولية لحقوق الإنسان. علاوةً على ذلك، يجب أن يتم جمع البيانات الشخصية للمعتقلين والمحتجزين ومشاركتها مع ذويهم.
- يجب الكشف عن مصير المختفين قسراً والبحث عن المحتجزين قسراً الذين تم نقلهم إلى تركيا وكذلك الموجودين في سجون الجيش الوطني في سوريا.
- يجب إيقاف التهجير القسري وتوفير الحماية الكافية لطالبي اللجوء وإيقاف ممارسة العنف والاعتقال والإخفاء التعسفي وغيرها من ضروب المعاملة الإنسانية التي ترتكب بحقهم.
- مساعدة مرتكبي الانتهاكات ومحاكمتهم وتعويض أسر الضحايا مادياً ومعنوياً.
- يجب الالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحماية المدنيين، وتقديم تركيا لتوضيحات حول ممارساتها والجهات التابعة لها داخل سوريا.

إلى المجتمع الدولي:

- ينبغي على المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة، فتح تحقيق رسمي حول الانتهاكات التي ترتكب في مناطق سيطرة الجيش الوطني وتركيا، ويجب أن تكون هناك مساعٍ للمسائلة الشفافة وتحقيق العدالة، بما في ذلك تقصي مصير وظروف النساء والأطفال المحتجزين في المعتقلات.
- على الدول الموقعة على اتفاقيات وقف إطلاق النار أن تمارس الضغط على تركيا لضمان الامتثال بالقوانين الدولية.
- يجب توسيع وتحديث قواعد القانون الدولي الإنساني لتعزيز حقوق فئات المستضعفين وفرض مزيد من الالتزامات على الدول والجهات المعنية في هذا السياق.
- على المجتمع الدولي حتى جميع الأطراف المتورطة في الانتهاكات على تبني مدونات سلوك للعاملين في المعتقلات وأماكن الاحتجاز، وفرض عقوبات دولية على القيادات التي تتهرب من تنفيذ هذه المدونات.

تنتهك الممارسات التي تنفذها فصائل الجيش الوطني التابع لتركيا ضد سكان المناطق التي تسيطر عليها، القانون الدولي الإنساني وقوانين حقوق الإنسان، كونهم يتعاملون مع السكان وطالبي اللجوء الذين يعبرون المنطقة كفئات مهمسة وضعيفة يسهل ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان من تعذيب وإخفاء قسري واعتقال وتمييز عنصري بحقهم، وذلك وسط الفلتان الأمني المنتشر في تلك المناطق وسهولة الإفلات من العقاب.

تدعو وكالة نورث برس من خلال قسمها الخاص برصد وتوثيق الانتهاكات، المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة إلى التواصل بشكل عاجل مع حكومة تركيا وفصائل الجيش الوطني لإيقاف الأعمال العدائية بحق المدنيين واحترام وحماية حقوقهم الأساسية وعلى وجه الخصوص المهاجرين غير الشرعيين منهم النساء والأطفال، وإيقاف التميز العنصري الذي يمارس بحق الأقليات العرقية والدينية منهم سكان المنطقة الأصليين، وإيقاف تركيا عملية نقل المعتقلين من سوريا إلى أراضيها بطرق غير شرعية وحثها على كشف مصير المعتقلين في سجونها وسجون الجيش الوطني.